

Distr.: General
10 March 2016

Arabic
Original: English

جمعية الأمم المتحدة
للبيئة التابعة لبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة



جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة

لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

الدورة الثانية

نيروبي، ٢٣-٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦

البند ٥ (د) من جدول الأعمال المؤقت*

الاستراتيجية المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية

وغيرها من مسائل الإدارة والميزانية: إدارة الصناديق

الاستثمارية والصناديق المخصصة

إدارة الصناديق الاستثمارية والصناديق المخصصة

تقرير المدير التنفيذي

موجز

يبين هذا التقرير العديد من الإجراءات التي اتخذها المدير التنفيذي والتي يعتمز اتخاذها فيما يتعلق بالصناديق الاستثمارية التي يتولى إدارتها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

١ - لدى منظومة الأمم المتحدة نوعان من الصناديق الاستثمارية هما: الصناديق الاستثمارية للتعاون التقني والصناديق الاستثمارية العامة. وتوفر الصناديق الاستثمارية للتعاون التقني المساعدة الإنمائية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية. وفي برنامج الأمم المتحدة للبيئة تشمل هذه الفئة الصناديق الاستثمارية التي تمول توظيف موظفين فنيين مبتدئين وكبار موظفي البرامج. أما الصناديق الاستثمارية العامة فتدعم الأنشطة التي تكون ذات طابع غير طابع التعاون التقني المحض.

٢ - ويُنظَّم إنشاء الصناديق الاستثمارية وإدارتها من خلال اللوائح المالية للأمم المتحدة، والنظامان الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة، والسياسات والإجراءات الأخرى التي يصدرها الأمين العام.

٣ - ويوضح هذا الفرع مختلف الإجراءات التي اتخذها المدير التنفيذي أو التي ينوي اتخاذها فيما يتعلق بالصناديق الاستثمارية التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

أولاً - الصناديق الاستثمارية التي تدعم برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٤ - يرغب المدير التنفيذي في تمديد الصناديق الاستثمارية التالية بعد تلقي طلبات للقيام بذلك من الحكومات أو الأطراف المتعاقدة المعنية:

ألف - صناديق استثمارية عامة

(أ) AML - الصندوق الاستثماري العام بشأن المؤتمر الوزاري الأفريقي المعني بالبيئة الذي مُدِّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ب) CLL - الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، الذي أنشئ في عام ٢٠١٣ بتاريخ انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ج) CWL - الصندوق الاستثماري العام بشأن مجلس الوزراء الأفريقي المعني بالمياه، الذي مُدِّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(د) MCL - الصندوق الاستثماري العام لدعم الأنشطة في مجال الزيتق ومركباته، الذي مُدِّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(هـ) SLP - الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة التحالف المعني بالمناخ والهواء النقي للحد من ملوثات المناخ القصيرة العمر، الذي مُدِّد حتى نهاية يوم ١٦ شباط/فبراير ٢٠٢٢؛

(و) SML - الصندوق الاستثماري العام بشأن برنامج البداية السريعة للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، الذي مُدِّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ز) WPL - الصندوق الاستثماري العام لتوفير الدعم لنظام رصد البيئة العالمية/مكتب برنامج المياه والترويج لأنشطته، الذي مُدِّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

باء - صناديق استثمارية للتعاون التقني:

(أ) AFB - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لأغراض أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، باعتباره كياناً منفصلاً متعدد الأطراف لمجلس صندوق التكيف، الذي مُدِّد إلى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

- (ب) BPL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق مع بلجيكا (ممول من حكومة بلجيكا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ج) CFL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاقية الإطارية بشأن التعاون الاستراتيجي بين وزارة حماية البيئة في الصين وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (د) CIL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للأنشطة العلاجية عقب حادثة المخلفات السامة في أبيدجان، كوت ديفوار، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (هـ) IAL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني الخاص بصندوق البيئة الآيرلندي المتعدّد الأطراف لمساعدة أفريقيا (ممول من حكومة آيرلندا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (و) IEL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني للمشاريع ذات الأولوية لتحسين البيئة في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (ممول من جمهورية كوريا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ز) IPL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني للمساعدة في تنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون في البلدان النامية (ممول من حكومة السويد)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ح) MDL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني بشأن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للبيئة لصندوق إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ط) REL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتعزيز الطاقة المتجدّدة في منطقة البحر الأبيض المتوسط (الممول من حكومة إيطاليا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ي) SEL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتنفيذ الاتفاق المعقود مع السويد، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ك) SFL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني بشأن تنفيذ الاتفاق الإطاري بين إسبانيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ل) VML - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لمساعدة البلدان النامية في اتخاذ إجراءات لحماية طبقة الأوزون بموجب اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال (الممول من حكومة فنلندا)، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.
- ٥ - ويرغب المدير التنفيذي في إغلاق الصناديق الاستثمارية التالية، رهناً باستكمال أنشطتها والوفاء بجميع التبعات والالتزامات المالية المترتبة عليها:
- جيم - صناديق استثمارية للتعاون التقني**
- (أ) GNL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لدعم مكتب تنسيق برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية (ممول من حكومة هولندا)؛

(ب) TOL - الصندوق الاستثماري للتعاون التقني لتوفير موظفين فنيين مبتدئين (ممول من المنظمة الدولية للفرانكفونية).

ثانياً - الصناديق الاستثمارية التي تدعم برامج البحار الإقليمية والاتفاقيات والبروتوكولات والصناديق الخاصة

- ٦ - أنشأ المدير التنفيذي الصناديق الاستثمارية التالية منذ الدورة الأولى لجمعية الأمم المتحدة للبيئة:
- (أ) BBL - الصندوق الاستثماري لميزانية البرنامج الأساسية لبروتوكول ناغويا، الذي أنشئ في ٢٠١٤ بتاريخ انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧؛
- (ب) BXL - الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها؛ الذي أنشئ في ٢٠١٤ بتاريخ انتهاء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.
- ٧ - ويرغب المدير التنفيذي أيضاً في تمديد الصناديق الاستثمارية التالية بعد تلقي طلبات للقيام بذلك من الحكومات أو الأطراف المتعاقدة المعنية:

صناديق استثمارية عامة

- (أ) AVL - الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية المتعلقة باتفاقية حفظ الطيور المائية الأفريقية والأوروبية والآسيوية المهاجرة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ب) AWL - الصندوق الاستثماري العام لاتفاقية الطيور المائية الأفريقية والأوروبية والآسيوية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ج) BAL - الصندوق الاستثماري العام لحفظ الحوتيات الصغيرة في بحر البلطيق وشمال شرق المحيط الأطلسي والبحر الآيرلندي وبحر الشمال، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (د) BBL - الصندوق الاستثماري لميزانية البرنامج الأساسية لبروتوكول ناغويا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (هـ) BCL - الصندوق الاستثماري لاتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (و) BDL - الصندوق الاستثماري لمساعدة البلدان النامية والبلدان الأخرى المحتاجة للمساعدة التقنية لتنفيذ اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ز) BEL - الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ح) BGL - الصندوق الاستثماري العام لميزانية البرامج الأساسية لبروتوكول السلامة الإحيائية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ط) BHL - الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة لبروتوكول السلامة الإحيائية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

- (ي) BTL - الصندوق الاستئماني العام لاتفاق حفظ الحفّاش الأوروبي، الذي مُدّد إلى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ك) BXL - الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها، الذي مُدّد إلى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ل) BYL - الصندوق الاستئماني العام لاتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (م) CAP - الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية للاتفاقية الإطارية المتعلقة بحماية منطقة جبال الكاريبات وتنميتها المستدامة والبروتوكولات المتعلقة بها، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ن) CRL - الصندوق الاستئماني الإقليمي لتنفيذ خطة العمل لبرنامج البيئة في منطقة البحر الكاريبي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (س) CTL - الصندوق الاستئماني لاتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ع) EAL - الصندوق الاستئماني للبحار الإقليمية لمنطقة شرق أفريقيا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ف) ESL - الصندوق الاستئماني للبحار الإقليمية لتنفيذ خطة العمل لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية لبحار شرق آسيا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ص) MEL - الصندوق الاستئماني لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوّث، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ق) MPL - الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ر) MSL - الصندوق الاستئماني لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، الذي مدد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ش) MVL - الصندوق الاستئماني العام للمساهمات الطوعية لدعم اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ت) PNL - الصندوق الاستئماني العام لحماية وإدارة وتنمية البيئة الساحلية والبحرية لمنطقة شمال غرب المحيط الهادئ ومواردها، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛
- (ث) ROL - الصندوق الاستئماني العام للميزانية التشغيلية لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(خ) RVL - الصندوق الاستثماري الخاص لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ذ) SOL - الصندوق الاستثماري العام لتمويل أنشطة البحث والملاحظة المنهجية المتعلقة باتفاقية فيينا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ض) SMU - الصندوق الاستثماري لدعم أنشطة أمانة مذكرة التفاهم المعنية بالحفاظ على أسماك القرش المهاجرة، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(غ) VBL - الصندوق الاستثماري الطوعي لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل اتفاقية التنوع البيولوجي، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ظ) VCL - الصندوق الاستثماري لاتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(أ) WAL - الصندوق الاستثماري لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية في منطقتي غربي ووسط أفريقيا، الذي مُدّد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

٨ - ويود المدير التنفيذي أن يدمج الصندوقين الاستثماريين التاليين:^(١)

(أ) BIL - الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف، ولا سيما الأطراف من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال (بروتوكول السلامة الأحيائية)؛

(ب) BZL - الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتيسير مشاركة الأطراف في عملية اتفاقية التنوع البيولوجي؛

٩ - ويود أن يعيد تسمية الصندوق الاستثماري الناتج عن هذا الدمج وتمديده على النحو التالي:

BZL - الصندوق الاستثماري لتيسير مشاركة الأطراف من البلدان النامية في اجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، ولا سيما الأطراف من أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذلك الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، و يمدد حتى نهاية يوم ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

(١) وفقاً للمقرر ٣٢/١٢ لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (الفقرتان ٢٤ و ٢٥).